

دور الاستفزاز الصادر من قبل الضحية في وقوع جريمة القتل العمدي  
-دراسة ميدانية لبعض من ملفات جرائم القتل العمدي بولاية عنابة-

**The Role of provocation by the victim in the commission of the murder  
-A Field study on victims murder in Annaba province-**

غندور هاجر

جامعة باجي مختار(عنابة)، hadjer.grandeur@univ-annaba.org

القبول: 2022-10-01

الاستلام: 2022- 07-16

**ملخص:**

يعد الاستفزاز من بين أسباب الإقدام على ارتكاب جرائم القتل العمدي، وهو يشكل علاقة بين الجاني والضحية، ويكون فيها الدور الإيجابي للضحية في دفع الجاني للارتكاب الجريمة نتيجة ما يصدر عنه من أقوال أو أفعال تؤدي إلى استفزازه وإثارة غضبه للإقدام على ارتكاب جريمة القتل العمدي. ولقد حاولنا من خلال هذه الدراسة اجراء دراسة ميدانية على عينة من ضحايا القتل العمدي وذلك من خلال الاطلاع على خمسة ملفات متعلقة بقضايا القتل العمدي بولاية عنابة، متطرقين فيها إلى إبراز دور الاستفزاز الناتج من طرف الضحية في وقوع جريمة القتل العمدي، ومستعينين بذلك على المنهج الوصفي ودراسة الحالة، وكذا على الملاحظة والوثائق، وذلك بغرض توضيح مدى دور الاستفزاز الناتج من قبل الضحية في وقوع جرائم القتل العمدي.

**كلمات مفتاحية:** الاستفزاز، الجريمة، الضحية، القتل العمدي.

**Abstract:**

Provocation is one of the causes of intentional homicide. It forms a relationship between the perpetrator and the victim, and the victim has a positive role in pushing the offender to commit the offense as a result of his statements or acts which provoke his provocation and anger to commit murder. Through this study, we tried to conduct a field study of a sample of the victims of intentional homicide by examining five cases of murder in the State of Annaba, highlighting the impact of the victim's provocation on the commission of the murder, using the descriptive method and case studies, as well as observations and documents, in order to clarify the impact of the victim's provocation on the commission of the murder

keywords:provocation; Crime; killing; Intentional Homicide.

المؤلف المراسل: غندور هاجر hadjer.grandeur@univ-annaba.org

## 1. تمهيد:

تعد جريمة القتل العمدي وبدون منازع من أهم وأخطر الجرائم التي تعرضت وتعرض لها المجتمعات البشرية لما تتضمنه من عدوان سافر على الضحية، ولقد أثبتت الدراسات والأبحاث الاجتماعية والقانونية وغيرها أن هذه الجريمة لطالما أثارت وعلى مراحل التاريخ المختلفة فزع هذه المجتمعات، ولكن مع تطور الدراسات والأبحاث في مجال الجريمة وعلم الإجرام اتضح أنه وفي بعض الجرائم أنه لا يمكن إيقاع اللوم على المجرم فقط وإدانتها باعتباره المسؤول عن وقوع الجريمة، بل الطرف الثاني والذي تمثله الضحية لها دور أيضا في وقوع الجريمة، كذلك الجرائم الواقعة على الأشخاص وبالتحديد جرائم القتل العمدي، ونتائج البعض من الدراسات أشارت الى ذلك وإلى مدى اختلاف دور الضحية في وقوع مثل هذا النوع من جرائم القتل العمدي بالرغم من اختلاف مرتكبيها وضحاياها، وبالتالي يصبح للضحية دور في وقوعها والذي يختلف هذا الدور من ضحية لأخرى. فمنها الضحية البادية بالاعتداء، وكذا الضحية المحرصة على وقوع الجريمة، والأخرى المستفزة،..... وغيرها من أنواع الضحايا الذين لهم دور في وقوع جرائم القتل العمدي. وبالأخص الاستفزاز والذي يصنف من بين العوامل المرتبطة بالضحية المؤدية الى وقوع جريمة القتل العمدي. ولقد أتت هذه الدراسة لتبين لنا مدى دور الاستفزاز الصادر من قبل الضحية في وقوع جرائم القتل العمدي في ولاية -عناية-، محاولين في ذلك الإجابة على السؤال الآتي:

هل يمكن اعتبار أن سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له دور في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي؟

والذي انبثقت منه الفرضية الرئيسية التالية:

ان سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له دور في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي.

والذي تفرعت منه الفرضيات الجزئية التالية:

- ❖ ان مباشرة الضحية في الاعتداء على المجرم بالضرب يعد من الأساليب المستفزة في اعتداء المجرم عليه وقتله.
- ❖ ان كل ما هو صادر من قبل الضحية من كلمات وعبارات مهينة مستفزة اتجاه المجرم القاتل له دور في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه.

❖ ان التهديد بايقاع الأذى من قبل الضحية اتجاه المجرم له دور في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه.  
2. أهداف الدراسة:

\* توضيح ما إذا كان للاستفزاز دور في وقوع جرائم القتل العمدي.

\* إبراز أشكال الاستفزاز الصادرة من طرف الضحية والتي لها دور في وقوع جرائم القتل العمدي.

### 3. تعريف المصطلحات:

**1.3. تعريف الاستفزاز:** ولقد عرف بعض فقهاء القانون الوضعي الجزائري الاستفزاز بأنه وقوع اعتداء ظالم ومفاجئ على الضحية من طرف المجرم، يثير الغضب الطبيعي لدى الإنسان العادي بدرجة خطيرة فيحمله على ارتكاب جريمة القتل بصورة مفاجئة. والاستفزاز في جرائم القتل العمدي، فمرتكبي الجريمة لا يعفى من العقاب ولكن يعتبر استفزاز الضحية له بمثابة عذر مخفف. (عماري، دون سنة، صفحة 519). وكتعريف اجرائي لهذا المصطلح يعرف الاستفزاز حسب هذه الدراسة بأنه كل ما يصدر عن الضحية من أقوال أو أفعال أو حركات أو اشارات أو إيماءات تستثير غضب المجرم، وتحرضه وتدفعه الى الاعتداء عليه وقتله بأية وسيلة، وذلك كرد فعل لتلك الأقوال أو الأفعال أو الحركات أو الإيماءات المستفزة.

**2.3. تعريف الجريمة:** فقهاء القانون الجنائي الذي كان لهم إسهام في تعريفهم للجريمة على أنها: " فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية، يقرر له القانون عقوبة أو تدبيراً احترازياً". (عوض، 1980، صفحة 32)

**3.3. تعريف الضحية:** ويعرف الفقه الجنائي هو الآخر مصطلح الضحية أو ما يعرف أيضا بالمجني عليه بأنه: " كل من وقعت الجريمة على نفسه أو ماله أو على حق من حقوقه" (عودة، 2011، صفحة 398). وكتعريف إجرائي حول مصطلح الضحية حسب دراستنا الحالية، فهو كل شخص تعرض للأذى الجسدي من طرف المجرم القاتل وأدى به الى الوفاة بعد تعرضه للاعتداء من طرف المجرم مباشرة، أو بعد نقله للمصلحة الاستشفائية، بغض النظر عن نوع السلاح المستعمل ضده والذي أدى عن طريقه الى وفاته، وبغض النظر أيضا عن سنه وجنسه ومكانته الاجتماعية والاقتصادية ومستواه التعليمي وطبيعة العلاقة التي تربطه بالمجرم القاتل. والضحية هنا هو من وقع عليه الضرر المباشر

أي أننا نستنتج في دراستنا المتضررين غير المباشرين للضحية كأفراد عائلته الذين يتأثرون بالأضرار التي لحقت بالضحية.

**4.3. تعريف القتل العمدي:** وتعرف المادة 254 من قانون العقوبات الجزائري القتل العمدي بقولها: "أن القتل هو إزهاق روح إنسان عمدا". فالقتل العمدي هو إزهاق روح إنسان عمدا وبغير حق بفعل إنسان آخر، فيجب أن تكون نية الجاني موجهة إلى القتل لا إلى الاعتداء فقط، فإذا لم تكن نية القتل مقترفة بفعل الاعتداء مهما ترتب عليها من نتائج لا يعتبر الاعتداء قتلا عمدا، ولو ترتب على ذلك موت الضحية. وكتعريف إجرائي لمصطلح القتل العمدي ووفقا لدراستنا، فهو يعرف على أنه كل فعل يؤدي شخص آخر ويؤدي به إلى الوفاة، وقد يكون ذلك عن طريق التفكير والتخطيط له المسبق مع توفر القصد الجنائي (النية الإجرامية)، أو قد يكون هذا القتل العمدي نتيجة ظرف أي ووليدة اللحظة.

**4. عناصر الاستفزاز:** والاستفزاز باعتباره يعد من أحد العوامل الصادرة من طرف الضحية والمساهمة في وقوع جريمة القتل العمدي، فهو يتكون من مجموعة من العناصر الأساسية والمتمثلة في مايلي:

**1.4. حالة الغضب بناء على اعتداء الضحية:** ولقد تعرض علماء النفس والقانون لتعريف حالة الغضب فهي صفة طبيعية بل ضرورية أحيانا لكل إنسان، تنشأ من صدمة تتميز بالمفاجئة والدهشة بحيث تظهر في تعبير من الصعب على الشخص إخفاؤه والغضب هو صورة من صور الانفعال، والانفعال هو ثورة إحدى العواطف الإنسانية، وهناك شرطان لحالة الغضب وهما:

- أن يكون مصدر الغضب هو الضحية نفسه أو سلوكيات لا دخل للإرادة الجاني فيها، فإذا ساهم الجاني في أحداث تلك السلوكيات كما لو كانت ردا على مواقفه السابقة من الضحية فلا يستطيع دفع المسؤولية الجنائية لوجود حالة الاستفزاز التي ساهم هو فيها.

- أن تصل حالة الغضب وفقا للمجرى العادي للأمر إلى درجة من الجسامة بحيث تؤثر على الإرادة وتنقص من قيمتها القانونية وتجردها منها، فالانفعال النفسي يسير مع حالة الغضب سيرا طرديا.

**2.4. رد فعل الجاني:** يستتبع فعل الضحية الاستفزازي وقوع الجريمة من المستفز. بمعنى أن تكون الجريمة التي وقعت من الجاني بمثابة رد فعل على الاعتداء الحاصل من جانب الضحية، وإذا كانت مثلا الجريمة هي القتل، فليس شرطا أن تقع جريمة القتل كاملة، إذ يمكن أن تقف عند حد الشروع.

**3.4. التعاصر الزمني بين الاعتداء ورد الفعل:** إذا كان الاعتداء غير المحق من جانب الضحية خطيرا ويترتب وفقا للسير الطبيعي للأمر إثارة الغضب لدى الجاني وتهيجه، فإن ذلك يفترض بالضرورة أن يقع رد الفعل المتمثل في القتل مثلا من جانب الجاني حالا ومباشرة بمعنى أن تقع الجريمة ضمن الحدود الزمنية لمدة الهيجان وفقدان السيطرة التي تولدت من جانب الضحية. أما إذا تراخت هذه المدة بفعل من الجاني بحيث يصح القول أنه قد استرد بروده واستقراره الاعتيادي، فلا يقبل الدفع منه بنوافر حالة من الاستفزاز الخطير، وربما يكون الثأر أو الانتقام هو الباعث الحقيقي للجريمة. (أميرة, سردي, 2020/2019، الصفحات 19-20)

#### 5. الضحية المستفزة:

ويعني الاستفزاز من قبل الضحية توجيه كلمات أو سلوك أو إهانات تحد للطرف الآخر كالسب والتحقير والاستخفاف، وهذه الأفعال من قبل أحد الأطراف قد تدفع بالطرف

الأخر بالاعتداء عليه والحاق الأذى به وبذلك أصبح ضحية أفعاله غير المحسوبة. وغالبا ما يلعب

الاستفزاز دورا في حدوث جرائم العنف بشكل خاص، ويؤكد ذلك دراسة حيث وجد في دراسة أجراها على جرائم القتل الجنائي أن 20% من ضحايا جرائم القتل قد استفزوا المجرم قبل

ولعلنا في هذا المجال لا بد أن نوضح الفرق بين الضحية المعتدي والضحية المستفزة لأنه ربما

يعتقد البعض أنه لا فرق بينهم. ولكن في الحقيقة هناك اختلاف بينهم، وهو أن الضحية المعتدي لديه نية صريحة في الاعتداء والحاق الأذى بالطرف الآخر الذي يكون فيما بعد ضحية له، أما الضحية

المستفزة فانه لا ينوي إلحاق الأذى مباشرة على الطرف الآخر مع انه يدرك أن هذه الأفعال تؤدي ربما

به أن يكون ضحية للطرف الآخر. (أميرة, سردي, 2020/2019، الصفحات 95-96)

#### 5. دور الاستفزاز في وقوع جرائم القتل العمدي:

يصنف عامل الاستفزاز ووفقا لنتائج العديد من الدراسات والأبحاث على أنه من ضمن العوامل النفس الاجتماعية والتي تساهم في وقوع جريمة القتل العمدي، وهذا ما يؤكد على فكرة أن الضحية لها دور في وقوع جريمة القتل العمدي، وبالتحديد من خلال استثارة الجاني

من خلال الاستفزاز وتحريضه على ارتكاب جريمة القتل العمدي ضده. فمساهمة الضحية في وقوع هذه الجريمة من العناصر المؤسسة لها، فإن تلك الإشارات والمثيرات التي تبعثها الضحية من الاستفزاز والكلمات والعبارات النابية وغير ذلك تدفع بها إلى الجهل والتطوع لحدوث الجريمة، فكل هذه الإجراءات السلبية التي تمنحها الضحية للمجرم تسهم في وقوع هذه الجريمة ضدها، حيث تعتبر الضحية هنا شريكة المجرم في الاعتداء عليها. فمثلا إذا استفزت الضحية المجرم بكلمات قاسية وجارحة سينتقم منها بالرد عليها بأقسى طريقة وجرائم القتل بما فيها القتل العمدي مثال على ذلك، وهذا ما يجعلها تحت صنف الضحية المستفزة. وما نريد قوله هنا هو أن الموقف هو الذي يقلب الأدوار عكسيا فيصبح المجرم البادئ والمحفز والمثير للجريمة والعنف ضحية والضحية هي المجرم. (معتوق جمال، دون سنة، صفحة 01)، وعليه وباستقراء نصوص التشريعات المقارنة نجد أنها أفردت إلى الضحية عددا من النصوص، جعلت فيها لشخصيته أو لدوره في وقوع الجريمة أثرا واضحا في تحديد مسئولية المجرم، وكذلك في تقدير العقوبة الموقعة عليه. وهو الحال أيضا بالنسبة لجرائم القتل العمدي والتي أرجع فيها العلماء والباحثين لمدى دور الضحية في إتيان المجرم القاتل لهذا السلوك والاعتداء على الضحية وقتلها. وتعد نظرية **تحرش الضحية بالجاني- هطول الضحية-**، من بين النظريات التي فسرت دور الضحية بوقوع الجريمة. وقد انطلقت هذه الأخيرة من وجهة نظر مفادها أن الضحايا أنفسهم قد يساهمون في وقوع الفعل الإجرامي ضدهم خلال استنارة المجرم أو استفزازه ومن ثم يتعرضون للإصابة أو القتل نتيجة قيام المجرم بالدفاع الشرعي عن نفسه. وفي إطار هذا الطرح يرى **سيجيل** أن الضحية قد تحرض أو تشجع على الهجوم عليها دون أن تعي، وذلك من خلال مجموعة من السمات التي تتسم بها أو قيامها بمجموعة من الممارسات والسلوكيات اللاواعية. (**ناجي محمد هلال، 2019، صفحة 32**)، وفي ظل هذا التصور الذي تطرحه هذه النظرية غالبا ما يكون بسبب أعمال التهديد والاستفزاز الذي تمارسه هذه النوعية من الضحايا.

ومن ثمة ومن خلال ما تم عرضه وفيما يتعلق بالاستفزاز الناتج من طرف الضحية وأثره في وقوع جرائم القتل العمدي، استدركنا أن الضحية تعتبر عنصر مهم في تفسير جرائم القتل العمدي، على غرار المجرم القاتل والذي يعد أساس الجريمة، وكذا العوامل المؤدية إلى ارتكابه لتلك الجريمة. كما أتضح لنا أن الضحية بقدر ما تلعبه بدور الضحية وكطرف ثاني في جرائم القتل العمدي، فهي أيضا تعتبر الطرف الأول في وقوع الجريمة أي أنها ضحية المجرم، مثل ما تم عرضه سلفا. وهذا ما يؤكد لنا مدى أثر سلوكيات الضحية في وقوع جرائم القتل العمدي.

## 6 . الطريقة والأدوات:

إن القيام ببحث علمي يتطلب إتباع منهج واستخدام بعض التقنيات لتسهيل العمل، وتعتبر طبيعة الموضوع هي المحدد الأول والأساسي للمناهج التي تستخدم، ثم يحدد لنا هذا المنهج التقنيات التي تلائمه، وفي هذا الإطار سنتطرق إلى المنهج الذي اتبعناه في بحثنا وأهم التقنيات والأدوات المستخدمة، وذلك بعد أن نقوم أولاً بعرض مجالات الدراسة.

### 1.6. مجالات الدراسة:

أ. **المجال البشري:** المقصود بالمجال البشري هم الأشخاص الذين قمنا بإجراء البحث عليهم عن طريق محاضر تم الحصول عليهم من فرقة الشرطة القضائية بولاية عنابة- فرقة التحليل الجنائي- ، والذي تمثلت في (05 حالات)، تعرضوا للقتل العمدي في الفترة: 2010م، 2018م، 2020م.

ب. **المجال الزمني:** وقد اقتصرنا الفترة بين شهر **جانفي 2019م**، إلى غاية شهر **فيفري 2019م**، مع الإشارة أنه بصعوبة تم الحصول على ملفات هذه الحالات.

ج . **المجال المكاني:** في دراستنا قمنا بالاستعانة بفرقة الشرطة القضائية بولاية عنابة- فرقة التحليل الجنائي- من خلال تحليل المعطيات المستقاة من محاضر السماع والتحقيق للمتابعات القضائية الخاصة بجرائم القتل العمدي المرتكبة.

2.6. **مجتمع الدراسة:** إن المجتمع هو الهدف الأساسي وهو يعتبر المكون الرئيسي لأخذ الباحث الإجرائية، فبعد تحديدنا لمشكلة البحث وتساؤلاته وقبل تحديد أداة جمع البيانات، لا بد لها من تحديد مجتمع الدراسة، لأن صياغة التساؤلات تكون على شكل سؤال يتكون من متغيرات تدل على سمات فردا أو أشياء تشكل المجتمع الإحصائي، وتكون مجتمع دراستنا من مجموعة من الأشخاص الذين كانوا ضحية لجريمة القتل العمدي.

3.6. **العينة و كفيية اختيارها:** فيما يتعلق بعينة الدراسة فقد شملت مجموعة من الأشخاص كانوا ضحية لجريمة القتل العمدي، وتم اختيارهم بطريقة قصدية على غيرهم من الضحايا الذين تعرضوا لنوع آخر من الجرائم. وقد شملت 05 حالات ممن تعرضوا للقتل العمدي وكانوا ضحية لهذه الجريمة.

4.6. **المنهج المتبع في الدراسة:** لقد اعتمدت الباحثة في دراستها على **المنهج الوصفي**، والغرض من ذلك هو وصف الخصائص الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية التي يتميز بها ضحايا القتل العمدي. فضلا عن اعتمادها على منهج دراسة الحالة هذا الأخير الذي يهدف إلى معرفة علاقة الضحية بالمجرم القاتل، وكذا التعرف على وضعية الضحية وذلك قبل وقوع الجريمة وبالتحديد قبل وقوعها بلحظات والتطرق إليها بطريقة تفصيلية دقيقة،

ومن ثم تحليلها ومعرفة مضمونها، حتى نتوصل إلى نتيجة واضحة من خلالها تبين لنا كيف يكمن دور الضحية في وقوع جريمة القتل العمدي. وقد استعانت الباحثة لهذا المنهج من خلال دراستنا لبعض الحالات المتمثلة في أشخاص تعرضوا لجريمة القتل العمدي.

**5.6. الأدوات والتقنيات المستخدمة في جمع البيانات:** وقد قمنا بالاستعانة ببعض التقنيات مثل:

\***جمع الوثائق:** وذلك من خلال محاضر التحقيق والتي تحتوي فيها على وقائع الجريمة، والمعلومات الخاصة بالضحية.

\***الملاحظة:** وتم الاستعانة بالملاحظة العلمية وذلك من خلال ملاحظة الملفات المتعلقة بجريمة القتل العمدي، حتى نتمكن من خلال هذه الملاحظة من تحليل معطيات هذه الجريمة تحليلاً سوسيوولوجياً، وملاحظة الحثيات التي ارتكبت فيها الجريمة، وذلك من أجل معرفة كيف يكمن دور الضحية في وقوع مثل هذه الجرائم فضلاً عن التركيز على الخصائص التي يتميز بها ضحايا جريمة القتل العمدي،.

**7. عرض وتحليل الحالات:**

**1.7. عرض الخصائص الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية لضحايا جريمة القتل العمدي**

**الجدول رقم(01): عرض الخصائص الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية لضحايا جريمة القتل العمدي.**

الخصائص الاقتصادية	الخصائص الاجتماعية		الخصائص الديمغرافية		الحالات
	الحالة العائلية	المستوى التعليمي	السن	الجنس	
بطل	عازب	ثانوي	22 سنة	ذكر	الحالة رقم 01
تاجر حر	عازب	ثانوي	33 سنة	ذكر	الحالة رقم 02
تاجر بسوق	متزوج	ثانوي	44 سنة	ذكر	الحالة رقم



الخضار					03
تاجر حر	عازب	ابتدائي	41 سنة	ذكر	الحالة رقم
					04
متقاعد	متزوج	متوسط	57 سنة	ذكر	الحالة رقم
					05

المصدر: من إعداد الباحثة وفقا للملفات المتحصل عليها من مديرية الأمن بولاية عنابة.

## 2.7. عرض الحالات:

**الحالة رقم 01:** يعود وقوع هذه الجريمة إلى تاريخ 2010/12/02م، أين تم وصول بلاغ من أحد المواطنين لمصالح الأمن بمدينة عنابة على وقوع جريم قتل وبالتحديد في شارع إفريقيا، أمام مركز التكوين المهني ديدوش مراد. ووقائع الجريمة بالضبط تعود قبل عام ونصف تقريبا أين تعرف المجرم على فتاة بعد انفصالها نهائيا من الضحية، فسمع هذا الأخير بدخولها في علاقة جديدة مع شاب آخر وهو المجرم، أين أصبح يضايقها وبشكل مستمر في الشارع، الحي، والاتصال بها مرارا وتكرارا بالهاتف. وفي إحدى المرات كان المجرم برفقة الفتاة فتعرض لهما الضحية معتديا عليهما بالسلاح الأبيض وبالتحديد أين كان ينوي الاعتداء على المجرم، أين تم إصابته بإصابات خفيفة من قبل الضحية فتم نقله إلى المستشفى وتم المغادرة منه صبيحة اليوم الموالي. وبعد خروجه لم يتقدم بتبليغ أية شكوى ضد الضحية، لأنه وفي اليوم الموالي طلب الصلح من المجرم ومنذ ذلك الوقت لم يعد يضايقهم. وبعد مرور ثلاثة أشهر تقدم المجرم لخطبة الفتاة فسمع الضحية بذلك، فعاود مضايقة الطرفين وقام بتهديدهما هاتفيا، لكن المجرم لم يبالي بذلك وتجنب سلوك الضحية وتهديداته. وفي إحدى الليالي وعلى الساعة الحادي عشر ليل، وبالتحديد في شارع إفريقيا أمام مركز التكوين المهني ديدوش مراد تعرض المجرم لهجوم من قبل الضحية ورفاقه أين وقعت مناوشات كلامية ونقاش حاد فيما بينهما تطور إلى السب والشتم ووصل إلى درجة الاعتداء بالضرب وفي ظل ذلك الصراع الحاد بينهما قام المجرم بإخراج سلاح أبيض من نوع كرونداري وأصيب به الضحية على مستوى الرقبة، وتم نقل الضحية مباشرة إلى المستشفى أين لاذ المجرم بالفرار ولم يسلم نفسه نظرا لوصوله لمعلومات وبأن الضحية بخير، ولكن وبعد أيام قليلة توفيت الضحية وبها قام المجرم بتسليم نفسه بكل طواعية.

**الحالة رقم 02:** قبل تاريخ الحادثة بثلاثة أيام وقع شجار بين الضحية والمجرم، ويعود السبب في ذلك إلى تلك الوقائع التي صرح بها المجرم في أقواله ضد الضحية، أنه وقبل شهر من وقوع الجريمة سرق منه طائر الحسون، وبعد البحث المكثف عنه للعثور على عصفوره تم إخباره من قبل أحد الأشخاص بأن الضحية البالغة من العمر 33 سنة هو من قام بسرقتها،

هذا ما دفع بالمجرم وقبل حوالي ثلاثة أيام بالاتصال مع الضحية للاستفسار عن صحة ما تم إخباره عنه، غير أن الضحية قام بتكذيب ذلك والاعتداء على المجرم بالضرب المبرح، لكن هذا الأخير لم يرد عليه أنذاك بحكم أنه يكبره سناً. ويوم الحادثة وبتاريخ 2011/05/16م، بينما كان المجرم يعمل بمحل البقالة، سمع الضحية ينادي عليه من الخارج متلفظاً بعبارات مهينة، وكان برفقة شقيقه الذي كان حاملاً بحوزته سلاحاً أبيض، والمجرم قبل خروجه من المحل حمل معه سكين يستعمله في عمله خوفاً من تعرضه للاعتداء من قبل الضحية وشقيقه واتجه صوبه، وبمجرد أن اقترب منه قام الضحية بالتهجم على المجرم محاولاً منه الاعتداء عليه، وقتها وقع اشتباك عنيف بين المجرم والضحية أين قام المجرم بإصابة الضحية بطعنة بالسكين الذي كان يحملها على مستوى الجانب الأيسر من الصدر وبالتحديد على مستوى القلب. حيث وبعد تدخل الفضوليين وشقيق الضحية وجدوا أن الضحية وافتها المنية مباشرة بعد تلقيها الطعنة، وقتها لاذا المجرم بالفرار وبحوزته السكين باتجاه حي 100 مسكن غير البعيد عن مسرح الجريمة، وهناك اختبأ خلف إحدى العمارات ليتم محاصرته من قبل أشقاء ورفاق الضحية الذين انهالوا عليه بالضرب. فقد أكد في تصريحاته أنه لم يكن ينوي إطلاقاً الاعتداء على الضحية أو حتى قتلها، وكان هو السبب في وقوع ذلك لأنه هو من بادر بالتهجم والاعتداء عليه في كل مرة.

**الحالة رقم 03:** تعود وقائع الجريمة بالتحديد إلى عام 2010م، أين اهتزت مدينة عنابة على وقع جريمة قتل ضد الأصول وهي مختلفة عن بقية جرائم القتل العمدي الأخرى، أين قامت طفلة صغيرة بالغة من العمر 11 سنة بقتل والدها الذي يبلغ من العمر 44 سنة وذلك نتيجة شجار عائلي كان قائم بين والد المجرمة ووالدتها. تعيش الفتاة في جو أسري مضطرب متفكك يتميز بالصراع والشجار المستمر بين والديها. فالعنف التي تتعرض إليها والدتها من قبل والدها بالفترة الأخيرة ما أدى بها إلى ضرورة إحضار شهادة طبية تثبت فيها صحة تعرضها للتعنيف من قبل زوجها، وبمجرد عودتها إلى المنزل لم يسمح لها زوجها بالدخول واستفسر منها عن سبب الخروج بالرغم من تنبيهه إياها بعدم فعل ذلك، إلا بعد أن اضطرت ابنته للكذب على والدها وبأن والدتها كانت عند الطبيب للإجراء فحص طبي فسمح لها بعد ذلك بالدخول، وفي الوقت ذاته كان حاملاً سكيناً وكانت علامات الغضب باقية على وجهه. وترجع سبب الخلافات والمناوشات العائلية بين الزوجين نتيجة لتلك الشكوك التي كانت تراود والد المجرمة وبالضبط حول مقابلة والدتها لشخص آخر، وذلك بحكم عملها كعاملة نظافة والتي في العادة ما تعود إلى بيت الزوجية في ساعات متأخرة من الليل وهذا ما لم يتقبله زوجها، ما زاد أكثر في شكوكه وكان سبباً في زيادة شدة الخلاف والشجار المستمر بينهما، أين قام والد الجانية بالهجوم على زوجته وأسقطها أرضاً ليتدخل أبنائها محاولين بذلك صد الاعتداء والدفاع عن والدتهم لكن دون جدوى، هذا ما دفع بابنته بأخذ المسدس الخاص

بوالدها والذي كان واضعاً إياه تحت الفراش، وقامت بتهديده في حالة مواصلته الاعتداء على والدتها. فتقدمت الأم إلى ابنتها وقامت بأخذ المسدس من يدها ولكن في الوقت نفسه أعاد والدها ضرب والدتها أين أسقطها أرضاً محاولاً طعنها بالسكين هذا ما جعل ابنته تقوم بالتقاط المسدس مرة أخرى موجهة إياه ضد والدها، فحاول نزع المسدس من يدها وفي تلك البرهة التي كان يحاول فيها الوالد نزع المسدس من يد ابنته تمكنت الطفلة من إطلاق النار على والدها وأسقطته أرضاً بطلقة واحدة، فأسرعت الوالدة نحو ابنتها وانتزعت منها المسدس وقامت بوضعه فوق الخزانة، أين قامت بالعويل والصراخ طلباً النجدة والمساعدة من الجيران. وحسب تصريحات والدة الضحية فقد كانت الطفلة تعلم بمكان تخبأه المسدس بحكم أن والدها كان معتاد على تسليمها إياه بغية وضعه تحت فراشها، كما أكدت الفتاة في تصريحاتها أنها كانت مجبرة في إطلاق النار على والدها بحكم أنه كان ماسكاً والدتها من الخلف وبالتحديد من منطقة الشعر وواضعاً السكين على رقبتها وكان يهدد بذبحها، وهذا هو السبب الرئيسي الذي دفع بالطفلة إلى حمل السلاح وإطلاق النار على والدها.

**الحالة رقم 04:** بتاريخ 2018/02/07م وبالتحديد على الساعة التاسعة و20 دقيقة، اهتز حي دراجي رجم ببلدية سيدي عمار التابعة لدائرة الحجار على وقع جريمة شنعاء، راح ضحيتها رجل يبلغ من العمر 41 سنة والملقب "المارطو"، حيث عثر على الضحية مذبوحاً ومرمي على الأرض بداخل منزله. وتعود تفاصيل هذه القضية بالتحديد قبل يوم من اكتشاف الجريمة، إذ وحسب تصريحات والدة الضحية المدعو "المارطو"، فإنها أحست بشيء ما غير عادي بمنزل ابنها الذي لا يبعد سوى بضع أمتار عن منزلها - كما أشرنا سابقاً، وبالتحديد عند عودتها إلى منزلها يوم الثلاثاء المصادف ليوم الحادث، وبعد ما انتهت من عملها على مستوى وسط المدينة والتي تعمل كبائعة الحنة بسوق الحطاب وجدت الباب الحديدي (القصديري) لمنزل ابنها قد نزع من مكانه، كما عادت حركة الكلاب بعد أن غابوا على غير العادة طيلة اليومين الفارطين، علماً أن ابنها الضحية يعيش رفقة الكلاب مما يجعل منزله مؤمناً من دخول أي غريب بمن فيهم عائلته، حيث لا يتجرأ أحد على دخول المنزل مما جعلها تتردد حول المنزل إلى غاية صلاة العشاء، أين أقدمت والدة الضحية على الاتصال بأبنائها وأخبرتهم بأن شيئاً ما قد حصل للأخيه، لكن لا أحد منهم تجرأ على الدخول إلى المنزل بسبب الكلاب. وقبل أن يلجؤوا إلى الاستعانة بصديقه الوحيد الذي اعتادت عليه الكلاب بسبب ترده الدائم على صديقه. استطاعت والدة الضحية إبعاد الكلاب والدخول للمنزل، أين تفاجئت الوالدة برؤية ابنها مرمياً على الأرض يسبح في بركة من الدماء، ودخلت في حالة هستيرية لما شاهدته من منظر تقشعر له الأبدان، فانتشر خبر وقوع هذه الكارثة وتم إبلاغ مصالح الدرك الوطني وكذا مصالح الحماية المدنية التي تواجدت على جناح السرعة بمكان الحادث من أجل التحقيق في الجريمة، وتمت معاينة الضحية من طرف

طبيب الحماية المدنية الذي أكد وفاة الضحية بعين المكان، وذلك نتيجة للإصابة الخطيرة التي تعرض لها بألة حادة على مستوى الرقبة. وبعد اتخاذ جميع الإجراءات القانونية والإدارية بمعية الدرك الوطني تم نقل جثة الضحية إلى مصلحة حفظ الجثث بمستشفى - ابن رشد- الجامعي. وعلى إثر اكتشاف جريمة القتل العمدي انتقلت مصالح الدرك الوطني إلى المؤسسة الاستشفائية بالحجار بعد تلقي معلومات عن تواجد المتهمه هناك وذلك لتلقي الإسعافات الأولية نتيجة العنف الجسدي التي تلقتة الجانية من قبل الضحية، وعلى إثرها تم استجواب الجانية واستغلال ماتم التصريح به والذين وجدوا أن تصريحاتها مرتبطة بالجريمة الواقعة، أين تم القبض عليها وتمديد التحقيق والعودة إلى مسرح الجريمة. وحسب المعلومات التي تحصلنا عليها فإن الضحية كانت برفقة فتاة، وهي عشيقته التي ظلت معه بالمنزل ليومين متتاليين، كانت تتدعي بأن بعض الأشخاص كانوا يلاحقونها، لتغادر منزل الضحية عشية اليوم الذي وجد فيه مقتولا، وبعد التحقيقات المكلفة من جهة مصالح الدرك الوطني تبين في الأخير بأن عشيقته هي من قامت بقتل الضحية. ولدى استجوابها اعترفت الجانية بارتكاب تلك الجريمة، وصرحت في أقوالها بأنها قامت بضربه على مستوى الرأس والرقبة، مما أدى إلى وفاته بعد مغادرتها المنزل، وذلك نتيجة النزيف الحاد الذي أفقده كمية كبيرة من الدم. كما وأضافت الجانية المنحدرة من ولاية الطارف أمام المحققين لدى سماعها أول مرة بأنها تتردد على الضحية باستمرار في منزله بحي بونعجة بدراجي رقم 642 ببلدية سيدي عمار، وذلك لمساعدتها كون أنه ليس لها مأوى يأويها وكانت تلجأ إليه على مدار 03 سنوات الأخيرة، كما صرحت بدورها أنها تتلقى معاملة جد سيئة من قبل الضحية حيث تعرضت للضرب والتعنيف من طرف الضحية عدة مرات. كما وأضافت بأنها وبتاريخ الوقائع كانت مع الضحية داخل منزله حينما قام بتوجيه عدة ضربات لها باستخدام آلة حادة ودفاعا عن نفسها أخذت قضييا حديديا ووجهت له ضربات على مستوى الرأس والرقبة تاركة إياه ينزف، ثم فرت من البيت لتقوم بالاتصال بالحماية المدنية للإسعافها بسبب الإصابة البليغة التي تعرضت لها، فتم نقلها إلى مستشفى الحجار لتلقي العلاج اللازم لها.

الحالة رقم 05: بتاريخ 2020/08/31م، وبالتحديد صبيحة الجمعة وهي صبيحة أول أيام عيد الأضحى المبارك، اهتزت مدينة عنابة على واقع جريمة قتل شغناء راح ضحيتها كهل يبلغ من العمر 57 سنة، وبالتحديد بالحي الشعبي واد الذهب المعروف محليا باسم جبانة اليهود. وتعود وقائع الجريمة بالتحديد في الوقت الذي كان فيه سكان الحي منشغلين بنحر أضحية العيد، أين تهجم على أبناء حيه ومن ثم قام بضرب شاب من الحي بخنجر على مستوى الرقبة وهو في حالة سكر وكذا تعاطيه لبعض المهلوسات، وكانت نيته هو قتل ذلك الشاب. فتدخل الضحية بحسن النية لفض الشجار والخلاف الذي دار بين الطرفين، وقال

الضحية للمجرم "هاذوم جيرانك احشمرأهو عيد" لكنه هو الآخر لم يسلم من شره فقام هذا الأخير برش الضحية بغاز مسيل للدموع ما استدعى نقله إلى العيادة المتخصصة وذلك لتلقي كافة الإسعافات اللازمة. وبعد عودة الضحية من المستشفى وتعافيه من الضرر الذي لحقه الجاني، جلس على كرسي داخل حيه وذلك بالقرب من مقهى صديقه، وفي تلك الأثناء لاحظ المجرم الضحية جالسا بالمقهى أين تقدم إليه وأنهال عليه بالسب والشتم وهو حامل بيده بندقية صيد بحرية التي تحتوي على سهم وحمله كذلك لسلاح أبيض كبير، فتحدث مع الضحية قائلاً له "واش دخلك"، فأجابته الضحية "راني كيما باباك"، وفي ظل ذلك النقاش الحاد قام القاتل بصفع الضحية ثم أطلق عليه سهما من بندقية الصيد باتجاه رأسه ليسقط أرضاً يسبح في دماؤه. ونتيجة لخطورة الإصابة لفظ الضحية أنفاسه وهو في طريقه للمستشفى بسبب نزيف دموي حاد، وفي الوقت ذاته لاذ المجرم بالفرار مباشرة إلى وجهة مجهولة، وبعد تدخل مصالح الأمن بولاية عنابة وبالتحديد بعد أربعة أيام من الفرار تم توقيف مرتكب الجريمة وإلقاء عليه القبض، وذلك بعد محاصرته داخل بيت فوضوي بحي سيدي سالم ببلدية البوني رفقة عشيقته.

### 3.7. الدراسة التحليلية للحالات:

**الحالة رقم 01:** من خلال المعطيات الخاصة بهذه الحالة نلاحظ أن المجرم هو شخص ذو سيرة حسنة، هذا ما يعكس لنا أن سلوك المجرم ليس له علاقة مباشرة بوقوع هذه الجريمة، وأن الضحية في هذه الحالة كان لها دور مباشر في وقوع الجريمة وذلك من خلال استفزاز المجرم وكذا تهيئة الفرصة في كل مرة للارتكاب جريمة القتل العمدي. فقبل وقوع الجريمة كان المجرم قد دخل في علاقة جدية مع الفتاة بنية الارتباط منها رسيماً. كما أشرنا سلفاً، ولكن هذا الأمر ما أزعج الضحية الذي كان في علاقة مسبقة معها قبل أن تتعرف عليه، أين كان الضحية يقوم بالتعرض إلى الطرفين وتهديدهما في كل مرة وذلك لعدم تقبله لفكرة انفصال الفتاة عنه وارتباطها بشخص آخر. ففي بادئ الأمر كان الضحية يقوم بالاتصال بالفتاة ومضايقتها مراراً وتكراراً لحين تعرض الضحية في أحد المرات للمجرم وهو بالشارع برفقتها معتدياً عليهما بالسلاح الأبيض أين كانت نيته هو الاعتداء وإلحاق الأذى بالمجرم فقط لا على الفتاة، أين قام بإصابته بإصابات خفيفة تم على إثرها نقل المجرم مباشرة إلى المستشفى. ومن هنا يتضح جلياً أن الضحية في هذه الحالة والذي أطلق عليه هنا بمصطلح الضحية المعتدي أو المجني عليه المعتدي، بأنه كانت لديه نية صريحة في الاعتداء وإلحاق الأذى بالمجرم الذي يكون فيما بعد ضحية له. فبغض النظر عن كونه هو البادئ في الاعتداء على المجرم مع توافر نية إلحاق الأذى به بالرغم من ذلك لم يصدر المجرم أية ردة فعل من قبله اتجاه الضحية، وذلك بعد أن تقدم هذا الأخير بطلب الصلح

والاعتذار منه. ولكن لم يتوقف الأمر إلى حد هذا الاعتداء الجسدي، وإنما قام الضحية وللمرة الثانية بمضايقة الطرفين وذلك من خلال تهديدهما بإيقاع الأذى مرة أخرى وذلك بعد سماع بخطبة الطرفين على بعضهما البعض. وهنا للمرة الثانية يقوم الضحية وبطريقة غير مباشرة بتحريض وتشجيع المجرم في الاعتداء عليه دون أن يعي بذلك، ودون أن يكون هناك ردة فعل سلبية اتجاه الضحية مستعملا في ذلك أسلوب تجاهل سلوك الضحية. والذي قام في هذه المرة أيضا باستفزاز المجرم من خلال تهديداته بإيقاع الأذى عليه، أين أطلق على الضحية هنا أيضا بمصطلح آخر وهو **الضحية المستفز أو المجني عليه المستفز** من خلال استفزازه للمجرم بإلحاق الأذى في حقه، كون أن الاستفزاز يدخل في معناه التهديد بإيقاع الأذى أو القتل. أي أن سلوك الضحية في هذه الحالة امتزج ما بين الضحية المعتدي الذي يباشر بفعل الاعتداء مع توافر نية ذلك الاعتداء على المجرم، وبين الضحية المستفز وذلك من خلال التهديد بإيقاع الأذى عليه. ولم يكتفي الضحية من ممارسة أسلوب الاستفزاز على المجرم في المرة الثانية فقط، بل وقبل وقوع الجريمة تعرض الضحية برفقة رفاقه للمجرم والتي وقعت بينهما مناوشات ونقاش حاد تطور إلى درجة الاعتداء على بعضهما بعبارات السب والشتم ليشتد أكثر بمشادات بالأيدي والضرب، أين في ظل ذلك الصراع قام المجرم بإخراج سكين كان يحملها معه وأصيب بها الضحية مباشرة على مستوى الرقبة. وعليه نلاحظ هنا أيضا أن الضحية وللمرة الثالثة هو من يباشر في الاعتداء على المجرم وذلك من خلال استثارة غضب المجرم واستفزازه من خلال كلمات نابية ومهينة في حق المجرم هذا ما استفز هذا الأخير أكثر ودخل في مناوشات حادة معه تطورت ووصلت إلى درجة الاعتداء بالضرب وانتهت باعتداء المجرم بالسلاح الأبيض على الضحية. وهذا ما يؤكد لنا على أن الضحية في هذه الحالة هو الذي كان يهيئ في كل مرة فرصة لحصول الفعل الإجرامي بالرغم من تجاهل المجرم لسلوكه في المرة الأولى والثانية، ولكن في المواجهة الثالثة قام الضحية باعتداء مفاجئ على المجرم واستفزه بعبارات نابية واستثار غضبه أين كان فعل الاعتداء من قبل المجرم هو ردة فعل لسلوك الضحية، وهنا ما يعرف **بالاستفزاز الخطير**. وأن الضحية في هذه الحالة هي المتسبب الوحيد في وقوع جريمة القتل العمدي في حقها. وبالتالي في هذه الحالة يتبين لنا مدى الدور الكبير الذي لعبه الضحية في وقوع هذه الجريمة من خلال تعرضه للمجرم في كل مرة وكذا استفزازه قبل ارتكابه للجريمة والذي كان هذا الأخير- الاستفزاز- من العوامل المساهمة في وقوعها بغض النظر عن السبب الرئيسي.

**الحالة رقم 02:** من خلال المعطيات التي بين أيدينا وبغض النظر عن سلوك المجرم وقت ارتكابه لجريمة القتل العمدي والذي كان تحت تأثير الخمر، فإننا نشير أيضا إلى الطرف الثاني ألا وهو الضحية الذي هو الآخر يعتبر المسؤول أيضا وله الدور في وقوع هذه

الجريمة، والتي لم يكن مخطط لها مسبقا من قبل المجرم وإنما كانت وليدة اللحظة. فقبل وقوع الحادثة كانت هناك مناوشات بين الطرفين حول سرقة طائر الحسون الذي كان يمتلكه المجرم، أين أتهم الضحية بأنه هو المسؤول عن اختفائه وهذا ما كان السبب المباشر في نشوب الصراع بين الطرفين، أين قام الضحية بتكذيب ذلك وبأنه غير المسؤول عن سرقة، وقام بالاعتداء على المجرم بالضرب المبرح دون أن يصدر هذا الأخير ردة فعل اتجاهه بحكم أنه يكبره سنا. بمعنى أن الضحية في هذه الحالة هو من باشر في الاعتداء وإلحاق الأذى بالمجرم أين أضفي عليه صفة الضحية المعتدي دون أن يكون هناك ردة فعل من طرف المجرم الذي كان من الممكن أن يقوم بردة فعل دفاعا عن نفسه. ولم يتوقف الأمر إلى حد الاعتداء الجسدي فقط بل قام الضحية بالتعرض إلى المجرم مرة أخرى وذلك من خلال تهديداته بإيقاع الأذى عليه، وهنا نلاحظ أن الضحية قد مارست أسلوب تحريض المجرم في اعتداء عليه دون وعيه بذلك كون أن الضحية قامت باستفزاز المجرم من خلال تلك التهديدات، وكما أشرنا سابقا أن الاستفزاز يدخل في إطاره التهديد بإيقاع الأذى أو القتل. وقد استمرت مضايقات الضحية على المجرم نتيجة المشكل القائم بينهما كما أشرنا سابقا إلى يوم وقوع الجريمة أين قام الضحية برفقة شقيقه والذي كان حاملا بحوزته سلاحا أبيض متعرضا للمجرم في مكان عمله وللمرة الثالثة هو من كان يبادر في الاعتداء على المجرم، وهذا ما يبين لنا نية الضحية في إلحاق الضرر بالمجرم بغض النظر عن نوع ذلك الضرر. وفي هذه الأونة كان المجرم كعادته يمارس عمله في إحدى المحالات الخاصة لبيع المواد الغذائية وبمجرد سماع مناداة الضحية له وهو يتلفظ بكلمات وبعبارات مهينة، قام قبل خروجه لملاقاة الضحية بحمل سكين كان يستعمله في العمل وذلك خوفا من تعرضه للاعتداء من طرف الضحية وشقيقه مثل ما حدث معه في المرة الأولى، ونتيجة إهانة الضحية للمجرم بكلمات وعبارات مهينة هذا ما استفز المجرم وأثار غضبه فأصدر ردة فعل اتجاه الضحية أين دخل معه في مناوشات ومشادة عنيفة تهجم فيها الطرفين على بعضهما البعض وعلى إثر ذلك قام المجرم بإخراجه السكين وقام بطعن الضحية وهو تحت تأثير الخمر، والذي كان هذا الأخير كعامل مساعد أيضا في ارتكاب الجريمة على غرار سلوك الضحية والذي يعتبر هو الآخر المذنب ويوقع عليه اللوم على غرار المجرم. وهذا ما يؤكد لنا وللمرة الثانية نية الضحية وفي مبادرته في كل مرة بالاعتداء على المجرم وأن سلوك هذا الأخير ماهي إلا نتيجة رد فعل ضد الضحية، وأن السلوك الإجرامي المقترف ضده يرجع بدرجة أولى إلى دور الضحية. وبالتالي فالضحية هنا أنتت بأقوال وأفعال أسهمت في خلق ظروف للارتكاب الجريمة، دون أن نتجاهل بذلك بأن كان له دور أيضا في تهيئة فرص في ارتكاب هذه الجريمة وبالتحديد في المرة الأولى حين اعتدى على المجرم بالضرب، وكذا استفزازه وذلك من خلال تهديده بإيقاع الأذى عليه. ولكن ما يجدر الإشارة هنا أنه بغض النظر عن العامل الرئيسي في وقوع

هذا الصراع بين الطرفين ووقوع الجريمة، وبغض النظر أيضا في كون أن هذا الأخير كان تحت تأثير الكحول وقت ارتكاب الجريمة. لا بد من الإشارة أن للضحية دور كبير في وقوع جريمة القتل العمدي، بدليل أنه - الضحية- في كل مرة كان من يقوم بالمبادرة الأولى في الاعتداء على المجرم وهذا وحده كفيلا في أن يوقع اللوم أيضا على الضحية.

**الحالة رقم 03:** إذا تعمقنا في سطور هذه الحالة وحيثيات الجريمة لوجدنا أن الوضع الأسري المضطرب التي تعيشه الفتاة هو من كان سببا وعاملا مباشرا في ارتكابها لجريمة القتل العمدي، هذا فضلا عن العنف الموجه ضد والدتها والذي كان له الأثر أيضا في ارتكاب الجريمة. لكن دون أن ننسى أن للضحية دور أيضا في وقوع هذه الجريمة في حقها وذلك من خلال ما أتت به من سلوكيات في حق والدة الفتاة الجانية. فالجو الأسري المضطرب والمشحون بالصراعات والمشاجرات وكثرة الخلافات المستمرة بين الضحية ووالدة الفتاة ما انعكس بالسلب على سلوكياتها وعلى حالتها النفسية. وذلك نتيجة الشكوك التي كانت تراود والد الجانية اتجاه زوجته وفي كونها قد تكون مع علاقة بشخص آخر هذا ما زاد من شدة الخلافات فيما بينهما. فالعنف الموجود داخل الأسرة والتي تتعرض إليه والدتها وبشكل مستمر وبأنواع مختلفة: إهانة، سب، شتم، ضرب، بمختلف الوسائل: **حرق بالدخان، ضرب بواسطة سلك كهربائي...** وغير ذلك، من شأنه أن يزرع بداخل هذه الفتاة شعور بالحقد والكراهية والغضب والبغض اتجاه والدها نتيجة لمعاملته السيئة والمستمرة مع والدتها وكذا زيادة شدة عدوانيتها، التي ومن المفروض وفي مثل هذه المرحلة العمرية أن تعيش في جو أسري جيد متماسك. وبالفعل هذا ما كان دافعا مباشرا إلى قتل الفتاة والدها دفاعا عن والدتها. يعني أن الضحية هنا كانت المحرض الأساسي في وقوع جريمة القتل العمدي في حقها، ولو كان ذلك بطريقة غير مباشرة، أي أن دور الضحية هنا اقتصر على تهيئة فرصة لحدوث الجريمة بطريقة غير مباشرة، فاعتدائه على زوجته ما دفع بالفتاة الى قتله. وبالتالي نلاحظ في هذه الحالة كيف اقتصر دور الضحية في وقوع الجريمة في حقه، أي أنه وفي غالب الأحيان تقوم الضحية بإتيان أفعال وسلوكيات وتهيئة فرص للطرف الثاني من شأنها أن تدفع بالمجرم الى قتله.

**الحالة رقم 04:** من خلال اطلاعنا على ملف هذه الحالة لاحظنا أن الفتاة تعيش حياة غير مستقرة مع عائلتها والتي تتميز بالتفكك من حيث انفصال والديها، فضلا عن تخلي الوالد عنهم وعن تحمل مسؤولياتهم، إضافة إلى سلوكه المنحرف ولكونه مدمن على تعاطي الخمر. فجميع هذه العوامل محفزة ومشجعة إلى خروجها من البيت والتسكع في الشارع وبطبيعة الحال مخالطة رفاق السوء، والتي أصبحت تربطها علاقة بأحد الأشخاص لدرجة أنها تقيم معه في منزله الخاص، والذي كان مسؤولا عن رعايتها ومساعدتها ماديا بحكم أنه لا يوجد من يعيها. ولكن بالرغم من ذلك فقد استغل هذا الأخير صغر سنها وظروفها السيئة



وخروجها من بيتها وعدم التواصل مع عائلتها ومعاملتها معاملة سيئة، والتي كانت تتلقى من طرفه سوى المعاملة السيئة من ضرب وتعنيف تكرر مرارا حتى يوم وقوع الحادثة، أين كانت الفتاة في منزل الضحية وبطبيعة الحال بعد جدال وقع بين الطرفين قام الضحية بتوجيه عدة ضربات لها باستخدام آلة حادة، ومن شدة العنف الذي تلقتة ودون وعي من ذلك قامت بالدفاع عن نفسها وذلك بأخذ قضيب حديدي وقامت بضربه عدة ضربات على مستوى الرأس والرقبة تاركة إياه حتى وافته المنية. وفي هذه الحالة يظهر جليا كيف كان دور الضحية بارزا في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه، وذلك من خلال خلق ظروف للارتكاب الجريمة والحث اتيانها، وذلك من خلال الإتيان بأفعال من طرف الضحية أسهمت في خلق فكرة العمل الإجرامي لدى الجانية. أي أنه ومن خلال اعتداء الضحية بالعنف الجسدي على الجانية هذا ما ساهم في خلق فكرة قتله مباشرة دفاعا عن نفسها وذلك من دون أن يكون له تخطيط مسبق من قبلها.

**الحالة رقم 05:** وفي ما يتعلق بوقائع هذه الجريمة لاحظنا أن الضحية كان لها دور في وقوعها كضحية لجريمة القتل العمدي وإن كان دورها هو التدخل بحسن نية لفك الشجار القائم بين المجرم وذلك الشاب الذي تعرض إلى الاعتداء من قبل المجرم وذلك نتيجة أمر عالق بينهما، أو تصفية حسابات الأمر الذي توصل إلى درجة محاولة القتل والذي كان ستؤدي بحياته إلى الوفاة لولا تدخل الضحية. فضغينة المجرم جعلته يقوم بالاعتداء على هذا الأخير بعد أن حاول الاعتداء عليه في المرة الأولى، والذي تدخل لفض الشجار سائلا إياه عن سبب تدخله، أين إنهال عليه بالسب والشتم ومع تبادل أطراف الحديث بينهما قام بصفع الضحية ثم أطلق عليه سهما من بندقية الصيد باتجاه رأس الضحية ليسقط أرضا يسبح في دمائه، ومن ثم لاذ المجرم بالفرار مباشرة إلى وجهة أخرى. وهنا يوقع اللوم على الطرفين على المجرم بدرجة أولى، وكذا على الضحية والتي لولا تدخلها لما تعرضت لهذه الجريمة الشنعاء. ومن ثمة نلاحظ أن العامل والسبب الأساسي في وقوع هذه الجريمة هو نتيجة تدخل الضحية بحسن نية لفك الشجار، والذي لم يستحسنه المجرم والذي أثار غضبه وانتهى بجريمة قتل عمدي مع سبق الإصرار والترصد. وهنا يكمن دور الضحية في خلق ظروف لحصول الفعل الإجرامي، وذلك من خلال اتيانها بأقوال أسهمت في خلق فكرة العمل الإجرامي لدى الجاني ضده، وذلك من خلال تدخله في موضوع لم يكن يعنيه مطلقا.

**8. مناقشة نتائج الحالات في ضوء الفرضية الرئيسية:** وعلى ضوء ما تقدم من تحليل وتفسير لمعطيات الحالات (05) بالنسبة للفرضية الرئيسية والمتمثلة في "ان سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له أثر في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي"، نلاحظ ومن خلال تحليلنا لمحتوى الحالات أن مؤشر الاستفزاز كان بارزا في البعض من

الحالات وكان له بالفعل دور في وقوع جريمة القتل العمدي في حق الضحية، والذي ترجم هذا الاستفزاز في شكل: التهديد بإيقاع الأذى، الاعتداء بالضرب، التلطف بكلمات وعبارات مهينة في حق المجرم حرضته على قتل الضحية.

ومن ثمة ومن خلال توضيحاتنا حول مؤشر استفزاز الضحية ومدى دوره في وقوع جريمة القتل العمدي، نكون بذلك قد أثبتنا صحة الفرضية الرئيسية وأنه بالفعل سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له أثر في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي، وهذا ما اثبتته الحاليتين رقم (01،02)، وبذلك نؤكد على فكرة مفادها أن المجرم القاتل هو الآخر يمكن اعتباره كضحية لسلوك الضحية المستفز، أي أنه في هذه الحاليتين يمكن اعتبار المجرم القاتل كضحية أخرى لهذه الجريمة المقترفة في حق الضحية الفعلية.

9. مناقشة نتائج الحالات في ضوء فرضيات الدراسة: فيما يتعلق بالفرضية الأولى "ان مباشرة الضحية في الاعتداء على المجرم بالضرب تعد من الأساليب المستفزة في اعتداء المجرم عليه وقتله". وهذا ما أثبتته الحالة رقم (01) فبعد تعرض الضحية رفقه شركائهم بالاعتداء بالضرب على المجرم هذا ما استفز سلوك هذا الأخير وانتهى بقتل الضحية.

فيما يتعلق بالفرضية الثانية " ان كل ما هو صادر من قبل الضحية من كلمات وعبارات مهينة مستفزة اتجاه المجرم القاتل كان لها أثر في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه". وهذا ما أثبتته الحالة رقم (01) وبالتحديد بعد تعرضها للمجرم في المرة الثانية وقبل وقوع الجريمة وذلك من خلال تلفظ الضحية بكلمات نابية ومهينة، هذا ما استفز المجرم أكثر ودخل في مناقشات حادة انتهت باعتداء المجرم بالسلاح الأبيض على الضحية وقتله. كذلك هو الحال بالنسبة للحالة رقم (02)، والتي لا تختلف عن معطيات الحال الأولى.

فيما يتعلق بالفرضية الثالثة " ان التهديد بإيقاع الأذى من قبل الضحية اتجاه المجرم له أثر في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه". وهذا ما أثبتته الحالة رقم (01) أين كان استفزاز الضحية بارزا وبشكل واضح، وظهر دور هذا المؤشر في المرة الأولى في شكل تهديدات بإيقاع الأذى على المجرم دون أن يكون هنالك رد فعل من طرف المجرم اتجاه الضحية. ولكن وقوع الجريمة في المرة الثانية بعد تعرض الضحية له مرة أخرى. وكذلك الحال بالنسبة للحالة رقم (02) وذلك من خلال تهديدات الضحية بإيقاع الأذى أيضا على المجرم. ويجدر الإشارة أن الضحية في كلي الحاليتين كانت تعرض وبطريقة غير مباشرة المجرمين على قتلها لكن دون أن يحدث ذلك في المرة الأولى مع وقوع الجريمة في المرة الثانية وبعد استفزاز الضحيتين للمجرمين.

أما بالنسبة للحالة (03.04.05) فنلاحظ هنا أنه لم يظهر مؤشر الاستفزاز بمختلف أشكاله في هذه الحالات بالرغم أن للضحية كان لها أثر ودور في وقوع جريمة القتل العمدي، ولكن دورها كان مختلف مقارنة مع الحالتين رقم (01،02)، والذي اقتصر هذا الدور في وقوع الجريمة من خلال استفزازها للمجرم القاتل. وبالتالي ومن خلال تحليلنا لفرضيات الدراسة وفقا للحالات قيد الدراسة الميدانية نكون بذلك قد أثبتنا صحة الفرضيات الثلاث وأنه بالفعل:

- ❖ ان مباشرة الضحية في الاعتداء على المجرم بالضرب يعد من الأساليب المستفزة في اعتداء المجرم عليه وقتله.
  - ❖ ان كل ما هو صادر من قبل الضحية من كلمات وعبارات مهينة مستفزة اتجاه المجرم القاتل له دور في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه.
  - ❖ ان التهديد بايقاع الأذى من قبل الضحية اتجاه المجرم له دور في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه.
10. مناقشة نتائج الحالات في ضوء التساؤل الرئيسي: بعد أن قمنا بإثبات صحة الفرضيات الثلاث، توصلنا إلى نتيجة ذات الصلة بالدراسة، وذلك من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي الذي تمحورت حولها اشكاليتنا والذي صيغ كالاتي: هل يمكن اعتبار أن سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له أثر في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي؟. فمن خلال ما قمنا به من عرض حالات الدراسة الميدانية (05)، لاحظنا أنه ومن أصل (05) حالات قد تم الإجابة عن هذا التساؤل الرئيسي حالتين فقط والذي مثلته كل من الحالة رقم (01،02)، وأنه بالفعل يمكن اعتبار أن سلوك الضحية المستفز ضد المجرم القاتل له دور في تعرضه كضحية لجريمة القتل العمدي، مهما كان نوع هذا الاستفزاز من: التهديد بايقاع الأذى. الاعتداء بالضرب، أو التلفظ بكلمات وعبارات مهينة في حق المجرم حرضته على قتل الضحية.

11. مناقشة نتائج الحالات وفقا للنظريات: فلقد أشارت العديد من النظريات التي كان لها المجال في تفسير دور الضحية في وقوع الجريمة، إلى أن الموقف الذي تتخذه الضحية اتجاه المجرم يعد بمثابة العامل المثير أو الدافع إلى وقوع الجريمة باعتبار أن سلوك الضحية يثير الميل الإجرامي لدى المجرم. فالضحية ليست طرفا سلبيا في العملية، ولكن قد يكون سلوكه عاملا رئيسيا في الجريمة. فمن بين النظريات التي أرجعت دور الضحية في وقوع الجريمة بما فيها جرائم القتل العمدي نظرية تحرش الضحية بالجاني، تلك النظرية التي أخذت مجالها في تفسير دور الضحية في وقوع الجريمة، من منطلق أن الضحايا أنفسهم قد يساهمون في وقوع الفعل الإجرامي ضدهم، وهو الحال في كل من الحالة رقم (01،02)، أين كان ضحايا

هذين الحالتين قد ساهموا بسلوكلهم في وقوع جريمة القتل العمدي وذلك حسب نوع الموقف الذي جمعهم بالمجرم، بغض النظر عن العامل الأساسي في وقوع الجريمة، والذي اختلف بطبيعة الحال بين الحالتين. ولقد أكد كذلك هنري إنبرجر في مقاله الذي نشره عام 1954م، أنه بقدر وجود العوامل المؤدية إلى السلوك الإجرامي، توجد عوامل أخرى تؤدي إلى وقوع الفرد ضحية الجريمة، وبالنسبة لحالات دراستنا فالعوامل الأخرى والتي تؤدي إلى وقوع الفرد ضحية الجريمة هي تلك المرتبطة أصلا بسلوك الضحية، فوقعت الجريمة في حقهم. فبالنسبة للحالة رقم (01) نلاحظ أن سلوك الضحية هو من كان سببا في وقوعه كضحية جريمة القتل العمدي، إذ يمكن أن نطلق عليه من ناحية تسمية الضحية المعتدي لأنه كان في كل مرة من يبادر في الاعتداء على المجرم، ومن ناحية أخرى الضحية المستفز لأنه قام باستفزاز المجرم وذلك من خلال تهديداته بإيقاع الأذى عليه، وكذا من خلال التلطف بعبارات السب والشتم كون أن التلطف بكلمات نابية تعد من إحدى الأساليب المستفزة والتي تدفع بالفرد أن يكون مجرما قاتلا، أين حصل هذا بالنسبة لهذه الحالة وذلك قبل وقوع الجريمة بلحظات والتي اعتبرت كمحرض للاستفزاز سلوك المجرم وبالفعل هذا ما حصل أين استجاب المجرم للاستفزاز الضحية ودخل معه في صراع واشتبك عنيف انتهى بجريمة قتل عمدي. وبالتالي ففي هذه الحالة يظهر جليا كيف كان أثر سلوك الضحية المستفز في ارتكاب القاتل للجريمة في حقه، والذي كان هذا الأخير من يبادر في الاعتداء في كل مرة بداية بتهديداته للمجرم ورفيقته، ومن ثم اعتداء الضحية بالسلاح الأبيض على المجرم، فضلا عن تهديده بإيقاع الأذى عليه مرة أخرى، وهنا الضحية وبطريقة غير مباشرة قام بتحريض واستفزاز المجرم في الاعتداء عليه دون أن يعي بذلك، وهذا ما تؤكد على فكرة أن الضحية هو صاحب الدور الحاكم في ارتكاب الجريمة بالنسبة لهذه الحالة، وهذا ما أكده الباحث والعالم والف غانغ في نظرية تهور المجني عليه والتي تندرج ضمن النظريات التقليدية، والتي بينت أن استفزاز المجرم من قبل الضحية له دورا رئيسيا بل وسببا كافيا في أن يكون الضحية عرضة لجريمة القتل العمدي. فالاستفزاز في هذه الحالة تضمن في المرة الأولى تهديدات بإيقاع الأذى والذي تم تنفيذه فعليا وترجمته من خلال اعتداء جسدي على المجرم في المرة الثانية لكن دون أن تكون هناك ردة فعل من قبل المجرم في كلي المرتين، كما تضمن مرة أخرى الاستفزاز تهديدات بالأذى أيضا دون أن تكون أية رد فعل من طرف المجرم، ولكن في المرة الأخيرة التي تم فيها وقوع الجريمة تضمن استفزاز الضحية للمجرم من خلال قول كلمات وعبارات نابية أثارت غضب المجرم ما أدى بذلك إلى قيام برودة فعل سلبية اتجاه الضحية فكان فعل قتل الضحية هو عبارة عن استجابة لسلوك تم استثارته من قبل الضحية، والذي يمكن أن نطلق عليه بمصطلح الاستفزاز الخطير، التي توافرت فيه عناصر الاستفزاز الخطير: وقوع عمل أو تصرف من المجني عليه ضد المجرم بغير حق ولد الغضب لدى المجرم، ومن ثم رد الفعل، وأخيرا وحدة السقف الزمني بين الاعتداء والجريمة الواقعة بناء على

الاعتداء، وهذه العناصر الثلاث تم ملاحظتها وبالضبط في المرة الأخيرة أين تم فيها ارتكاب الجريمة. أما بالنسبة للحالة رقم (02) فهي لا تختلف تقريبا عن الحالة رقم (01)، فالضحية هنا أيضا وفي كل مرة هو الذي من كان يقوم بالمبادرة في الاعتداء على المجرم بغض النظر عن السبب الكامن في وقوع الصراع بين الطرفين، وذلك من خلال المبادرة بالاعتداء عليه في المرة الأولى بالضرب المبرح دون أن تكون هناك ردة فعل من طرفه اتجاه الضحية، وفي المرة الثانية على التوالي تهديدات الضحية له بإيذائه إن لم يكف عن اتهامه في ما يتعلق بموضوع سرقة طائرته، ولكن الضحية لم تكف عن ذلك بل وفي المرة الثالثة قبل وقوع الجريمة بلحظات كان الضحية هو المبادر بالتهجم على المجرم وكان أولا من خلال التلظظ بعبارات وكلمات مهينة، وهنا يظهر جليا معالم الاستفزاز الصادر من قبل الضحية على المجرم والذي يقوم على تحريضه بالاعتداء عليه دون أن يعي بذلك، غير أنه في هذه الحالة قام الضحية بسلوكه باستثارة المجرم ومع تأثير الخمر عليه الذي كان هذا الأخير كعامل مساعد أيضا في ارتكاب الجريمة على غرار سلوك الضحية والذي أفقده كل إدراكه لتصرفاته وكان اعتدائه على الضحية وقتلها بمثابة الدفاع الشرعي عن نفسه وفي كون أن الضحية هو المستفز والبادئ بالعنف. وهذه الحالة تؤكد ما جاء به سيجل وفي أن الضحية قد تعرض أو تشجع على الهجوم عليها دون أن تعي ذلك، وذلك من خلال القيام بمجموعة من الممارسات والسلوكيات كما هو الحال بالنسبة للضحية في هذه الحالة.

وفي الأخير نستنتج أن استفزاز الضحية للمجرم كان له دور كبير في وقوع جريمة القتل العمدي في حقه وهذا ما أكدته الحالتين رقم (01،02)، وكذلك أكدته نظرية هطول الضحية تلك النظرية التي أشارت إلى أن غالبية الضحايا وما تمارسه من أعمال تهديد واستفزاز للمجرم تكون تحت وطئة هذا النوع من الجرائم، وما تعرضهم للفعل القتل ما هو إلا نتيجة قيام المجرم بالدفاع الشرعي عن نفسه.

**12. مناقشة نتائج الحالات وفقا للدراسات السابقة:** إنه لا من الأهمية أن نشير إلى مدى دور الضحية في وقوع السلوك الإجرامي باعتبار أن مساهمة الضحية تتمثل في تجسيد عملية الانتقال للفعل الإجرامي والعنيف من العناصر المؤسسة للجريمة والعنف، وذلك من خلال تهيئة الضحية الفرصة لتنفيذ الجريمة. حيث أن الإشارات والمثيرات التي تبعثها الضحية للمجرم تكون بمثابة المنبه لحدوث الجريمة حيث توفر له الفرصة المواتية لتحقيق هدفه، وهذا من خلال ما تتبناه الضحية من استفزاز لحدوث الجريمة، وهذا ما أكده الباحث شيفر، في مؤلفه "الضحية ومجرمها" عام 1968م، على دور الضحية في تكوين ونشوء الجريمة واتهم بعض الضحايا بالقيام بدور استفزازي يدفع إلى الجريمة. فمثل هذه الإجراءات السلبية التي تمنحها الضحية للمجرم تسهم في وقوع الأذى عليه، وهذا ما لاحظناه

في الحالة رقم(01،02). كما ونجد دراسة "هادي عاشق، دور الضحية في حصول الفعل الإجرامي من منظور طلاب الجامعة" يؤكد على ذلك أين أشار إلى مدى دور الاستفزاز الناتج من قبل الضحية على المجرم في ارتكاب الجريمة، وكثيرة هي تلك الدراسات والأبحاث التي تناولت فيها دور الضحية من خلال استفزازه في وقوع الجريمة وبالأخص تلك الجرائم الواقعة على النفس بما فيها جرائم القتل العمدي، ويدخل في إطار الاستفزاز كل ما هو صادر من قبل الضحية من ألفاظ أو كلمات أو حركات تثير غضب المجرم فيستجيب لتلك الاستثارة ويقوم بإيذاء الضحية وقتلها. ويعد العالم ولفغانق من أولى الباحثين الذين أشاروا إلى هذا المؤشر حيث توصل في نتائج دراسته أنه 25% من جرائم القتل بما فيها القتل العمدي المرتكبة تكون بسبب استفزاز الضحية للمجرم. كذلك دراسة الباحث الجزائري "معتوق جمال، مساهمة الضحايا في السلوكيات الإجرامية والعنف الواقعة عليهم في المجتمع الجزائري"، والذي بين في نتائج دراسته أن أعلى نسبة للجرائم والتي يكون للضحية دورا في ارتكابها هي جرائم القتل العمدي بنسبة 32%، كذلك أشار عزت عبد الفتاح في أبحاثه وذلك من خلال مؤلفه الصادر 1971م، تحت عنوان "هل نلقي باللوم على الضحية؟"، " دور الضحية في جريمة القتل والسرقة"، إلى أن بعض الأفعال الإجرامية ترجع مسؤوليتها إلى الضحية ولو كان ذلك بصفة جزئية، وذلك من حيث قيامه بالمبادرة في الاعتداء، أو استثارة السلوك الإجرامي، بمعنى استفزاز المجرم كما هو الحال بالنسبة للحالتين رقم(01،02). ويدخل في إطار الاستفزاز كل ما هو صادر من قبل الضحية من ألفاظ أو كلمات أو حركات تثير غضب المجرم فيستجيب لتلك الاستثارة ويقوم بإيذاء الضحية وقتلها. ويعد العالم ولفغانق Wolfgang من أولى الباحثين الذين أشاروا إلى هذا المؤشر حيث توصل في نتائج دراسته أنه 25% من جرائم القتل بما فيها القتل العمدي المرتكبة تكون بسبب استفزاز الضحية للمجرم.

13. نتائج عامة: ومن خلال ما قمنا به من تحليل وتفسير الحالات (05) ومناقشتها في ضوء فرضيات الدراسات والتساؤل الرئيسي ووفقا للنظريات والدراسات السابقة توصلنا الى مجموعة من النتائج نذكرها كالاتي:

- ❖ أن الاستفزاز له دور كبير في وقوع وارتكاب جرائم القتل العمدي.
- ❖ يختلف أشكال الاستفزاز الصادر من قبل الضحية اتجاه المجرم القاتل باختلاف ضحاياهم.
- ❖ تترجم أشكال الاستفزاز في: التهديد بإيقاع الأذى، الاعتداء بالضرب، التلطف بكلمات وعبارات مهينة في حق المجرم.

14. الخلاصة: وفي ضوء ما عرضته الباحثة، وانطلاقا من التساؤل الرئيسي وفرضيات الدراسة التي تم طرحها سابقا، نستنتج في الأخير أنه لا يمكن أن نوقع اللوم في مثل هذا

النوع من جرائم القتل العمدى على المجرم القاتل لوحده كطرف أساسي في الجريمة، وانما للضحية وكطرف ثاني فيها لها دور في وقوعها، وذلك من خلال ما تصدره الضحية من أفعال أو سلوكيات أو أقوال استفزازية تستثير به سلوك المجرم القاتل فتدفعه الى ارتكاب الجريمة.

### 15. قائمة المراجع :

#### • الكتب:

- 1- عوض محمد، عوض، (1980م)، مبادئ علم الإجرام، مؤسسة الثقافة الجماعية، الإسكندرية
- 2- عبد القادر، عودة، (2011م)، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار الحديث، القاهرة .
- 3- ناجي محمد، هلال، (2019م)، ضحايا الجريمة – تحليل اجتماعي-، دار النهضة العربية، مصر.

#### • الأطروحات:

- 4 -سريدي، أميرة، (2019م/2020م)، العوامل الاجتماعية والفردية التي تعرض الضحية للاعتداء بالسلح الأبيض- دراسة ميدانية من منظور علم الضحايا بالمؤسسة العمومية الاستشفائية - الحكيم عقبي، قالمة، شهادة لنيل درجة الدكتوراه تخصص علم اجتماع جريمة، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، عنابة.

#### • المقالات:

- 5- معتوق جمال، قدوح نور الهدى، (دون سنة)، مساهمة الضحايا في السلوكيات الإجرامية والعنفية الواقعة عليهم في المجتمع الجزائري، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد 8، العدد 2، سطيف .
- 6- عمر، عماري، (دون سنة)، عذر الاستفزاز في جريمة الخيانة الزوجية- دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري-، مجلة الإحياء، المجلد 17، العدد 01، باتنة.